

الوسيط في المذهب

والفتوى على القديم لأنه صح عن أبي محذورة وإن لم يبلغ الشافعي رضي الله عنه .
تم المشهور أنه ليس ركنا وجهها واحدا وفيه احتمال .
الرابع القيام واستقبال القبلة في جميع الأذان مشروع وهل يعتد بالأذان دونهما فعلى وجهين